

للاستفسار

\* لعمادة عن  
السيد \*

الرقم: ٦٤ / ٧ \*

هيئة الأوراق المالية  
الدائرة الإدارية - الديوان  
12 - كتون الثاني - 2017

التاريخ: ٢٠١٧/١/١٢

339      رقم المتسلسل :  
المنصات      الجهة المختصة :  
فانوبنك

١٦

معالي رئيس مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية الأكرم»

الموضوع: الدعوى البذائية الحقوقية رقم ٢٠١٦/٤٣٦٦

محكمة بداية حقوق عمان

تحية واحتراماً وبعد»

ارجو اعلام معاليكم بان البنك قد تبلغ يوم الاربعاء الموافق ٤/١/٢٠١٧ الدعوى المشار اليها اعلاه والمقامة من قبل المدعية الاولى شركة مجموعة الافق للاستثمار والتطوير والمدعى الثاني خلدون "محمد احسان" عمالة امام محكمة بداية حقوق عمان للمطالبة بمبلغ (١١,٣٥١,٧٣٤,٨٨٨) دينار احد عشر مليوناً وتلائمة وواحد وخمسون ألف وسبعمائة واربعة وتلائون دينار وفلس ٨٨٨م وطلب اجراء المحاسبة.

وكان قد اعلمناكم سابقاً بان المدعى الثاني في الدعوى اعلاه خلدون عمالة كان قد اقام دعوى امام ذات المحكمة سجلت بالرقم ٢٠٠٩/١٨٨٦ للمطالبة بذات المبلغ، وهي موقوفة لان بالرغم من زوال سبب الوقف في عام ٢٠١٣ بنتيجة فصل الدعوى مستندة على ذات الواقع والبيانات، حسب التفصيل الذي أعلمناكم به سابقاً.

وفي مطلع العام ٢٠١٦ أقامت المدعية الاولى في الدعوى اعلاه، شركة مجموعة الافق للاستثمار والتطوير، دعوى اخر امام ذات المحكمة سجلت بالرقم (٢٠١٦/٤٣٩٩) للمطالبة بذات المبلغ، والمدعى ما زالت قيد النظر بالرغم من تغيب وكيلها عن حضور جلسات المحاكمة لعدة مرات.

لقد سبق وان تمت المطالبة بذات المبلغ المدعي به في الدعوى موضوع كتابي هذا، من قبل ذات الشركة المدعية الاولى في عام ٢٠٠٧ بموجب القضية البذائية الحقوقية رقم ٢٠٠٧/٢٠٨٧ التي أقيمت امام محكمة بداية عمان،

لقد سبق وان تمت المطالبة بذات المبلغ المدعي به في الدعوى موضوع كتابي هذا، من قبل ذات الشركة المدعية الاولى في عام ٢٠٠٧ بموجب القضية البدائية الحقوقية رقم ٢٠٨٧/٢٠٠٧ التي أقيمت أمام محكمة بداية عمان، والتي استندت على ذات الواقع والبيانات ، وقد تم اعلامكم بمستجداتها في ذلك الحين، حيث صدر في هذه الدعوى، وكما تعلمون، قرار قضائي قطعي برد مطالبة الشركة المدعية الاولى عن البنك بموجب القرار رقم (٢٠١٣/٢٧٧٦) الصادر عن الهيئة العامة لمحكمة التمييز والذي زودناكم بصورة عنه في ذلك الحين.

وحيث أن القضايا الثلاثة القائمة الآن تتحدد بالسبب والموضوع مع القضية رقم ٢٠٨٧/٢٠٠٧ والتي، كما أسلفنا، قد صدر فيها حكم قضائي قطعي برد المطالبة، فإننا نرى بأن الدعوى التي تبلغناها حديثا وبباقي الدعاوى القائمة لن تشكل أي أثر مالي سلبي مستقبلي على الوضع المالي للبنك.

مرفقاً صورة عن الرأي التفصيلي للمستشار القانوني الخارجي للبنك الاستاذ عبد الغفار فريحات بخصوص رأيه بالدعوى الأخيرة، موضوع كتابي هذا، والذي بين فيه ان البنك يتمتع بموقف قانوني جيد جداً في هذه الدعوى ، حيث خالص رأيه الى ان الدعاوى الثلاثة القائمة تجاه البنك تتحدد بذات الموضوع والسبب، وان اللجوء الى المحاكم بقضايا يتم تركها من قبل المدعية الاولى والمدعى الثاني معلقة وبدون متابعة يشير الى عدم الجدية في استخدام حق اللجوء للقضاء ومحاولته منها للتاثير على البنك بصورة غير مشروعه.

وبناء على ما تقدم جرت احاطتكم علمًا بمضمونه اعلاه، وسيتم اعلامكم بمستجدات هذه القضايا أو لا بأول.

وتفضلاً معاليكم بقبول فائق الاحترام،»

باسم خليل السالم  
رئيس مجلس الادارة

- مرفق صورة عن رأي المستشار القانوني الخارجي.